



اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص للعمالة المؤمن عليها
رقم القيد	بنادي الصيد المصري بالدقي ٧٤٥
IFC code	٦٧٠٠٠٧٤٥

قرار رقم (٧٤٩) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٤ / ٣ / ٢٠٢٦

بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية لصندوق

التأمين الخاص للعمالة المؤمن عليها بنادي الصيد المصري بالدقي

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٨٠) لسنة ٢٠٠٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعمالة

المؤمن عليها بنادي الصيد المصري بالدقي تحت رقم (٧٤٥).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.

وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٩١) لسنة ٢٠٢٠ بشأن حظر الصرف من الحسابات

الجارية بالبنوك ومن أية موارد أخرى للصندوق المذكور إلا بموافقة الهيئة لمدة عام او لحين تصحيح

أوضاع الصندوق.

وعلى قرارات الهيئة السابقة بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية للصندوق، و اخرها قرار

الهيئة رقم (٢٨٦٦) لسنة ٢٠٢٥ الصادر بتاريخ ٧/١٢/٢٠٢٥ بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات

الجارية بالبنوك او من اية موارد أخرى للصندوق وذلك لمدة ثلاثة اشهر ابتداءً من ٦/١٢/٢٠٢٥ او لحين

قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه ايهما اقرب.

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ١٦/٣/٢٠٢٦.



قرار

مادة (١) : مدددة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق التأمين الخاص للعمالة المؤمن عليها بناادي الصيد المصري بالدقي الا بموافقة الهيئة وذلك ابتداءً من ٢٠٢٦/٣/٦ ولمدة ثلاثة أشهر أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب ولا يجوز رفع الحظر بدون أخطار كتابي من الهيئة.

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام